(165) قوله تعالى: والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فاولئك منكم وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله إن الله بكل شئ عليم (75) آية. اخبر الله تعالى بأن الذين هاجروا بعد هجرة من هاجر، وقيل أراد بعد الفتح وجاهدوا مع المؤمنين بأن قال " فأولئك منكم " ومعناه حكمهم حكمكم في وجوب موالاتهم ومواريثهم ونصرتهم. وقوله " وأولو الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله " قيل في معنى " كتاب الله " قولان: احدهما - في كتاب الله من اللوح المحفوظ، كما قال " ما أصاب من مصيبة في الارض، ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها " (1). والثاني - قال الزجاج: يعني في حكم الله. ومعنى " أولوا " ذووا، واحده ذو، ولا واحد له من لفظه. وفي الاية دلالة على ان من كان قرباه أقرب إلى الميت كان أولى بالميراث سواء كان عصبة اولم يكن او له تسمية او لم يكن لان مع كونه اقرب تبطل التسمية. ومن وافقنا في توريث ذوي الارحام يستثني العصبة، وذوي السهام. وهذه الاية نسخت حكم التوارث بالنصرة والهجرة فانهم كانوا لايورثون الاعراب من المهاجرين على ما ذكره في الايات الاول. ومن قال: الولاية في الاية الاولى ولاية النصرة دون الميراث يقول: ليست هذه ناسخة لها بل هما محكمتان. ودخلت الفاء في قوله: " فاولئك " كما تقول الذي يأتيني فله درهم، لان فيه معنى المجازات وقال مجاهد: في هذه الايات الثلاث ذكر ما ولاية رسول الله بين

---

(1) سورة 57 الحديد آية 22 (*)